488591 ـ هل يجب قول (إن شاء الله) عند الإخبار عن العزم على فعلٍ في المستقبل؟

السؤال

هل واجب علي قول ان شاء الله؟ و هل أؤثم ان تركتها؟
مثال: سأذهب غدا

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

ورد الأمر بقول "إن شاء الله" عند اخبار المسلم بعزمه على فعل أمر فيما يستقبل من الزمن.

قال الله تعالى: (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا * إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا) الكهف (23 – 24).

قال الطبري رحمه الله تعالى:

" وهذا تأديب من الله عز ذكرُه نبيَّه صلى الله عليه وسلم، عهد إليه أن لا يجزم على ما يحدث من الأمور أنه كائن لا محالة، إلا أن يصله بمشيئة الله، لأنه لا يكون شيء إلا بمشيئته " انتهى. "تفسير الطبري" (15 / 223).

وعلى هذا أهل التفسير.

قال الواحدي رحمه الله تعالى:

" قال المفسرون: هذا تأديب من الله تعالى لنبيه ـ عليه السلام ـ، وأمر له بالاستثناء فيما يعزم بمشيئة الله، إذا قلت لشيء: إني فاعله غدًا، فقل: إن شاء الله " انتهى. "البسيط" (13 / 581).

وقال ابن الجوزي، رحمه الله:

" وهذه الكلمة: لما أهمل ذكرَها سليمانُ عليه السلام في قوله: (لأطوفن الليلة على مائة امرأة تلد كل امرأة غلاما) ، لم يحصل

له مقصوده. وإذا أُطلقت على لسان رجل من يأجوج ومأجوج، فقال: غدا يُحفَر السد، إن شاء الله؛ نفعتهم، فقدر على الحفر!!

فإذا فات مقصود نبي بتركها، وحصل مرادُ كافر بقولها؛ فليُعرَف قدرُها.

وكيف لا؛ وهي تتضمن إظهار عجز البشرية، وتسليم الأمر إلى قدرة الربوبية". انتهى، من "كشف المشكل من حديث الصحيحين" (2/27).

وقال أبو العباس القرطبي، رحمه الله تعالى، في قصة سليمان عليه السلام:

" و(قوله: قل: إن شاء الله): هذا تذكير له بأن يقول بلسانه، لا أنه غفل عن التفويض إلى الله تعالى بقلبه؛ فإن ذلك بعيدٌ على الأنبياء، وغير لائق بمناصبهم الرفيعة، ومعارفهم المتوالية.

وإنَّما هذا كما قد اتفق لنبينا صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الرُّوح، والخضر، وذي القرنين؛ فوعدهم بأن يأتي بالجواب غدًا، جازمًا بما عنده من معرفته بالله تعالى، وصدق وعده في تصديقه، وإظهار كلمته، لكنه ذهل عن النطق بكلمة: (إن شاء الله)، لا عن التفويض إلى الله تعالى بقلبه، فأُدِّب بأن تأخر الوحي عنه؛ حتى رموه بالتكذيب لأجلها.

ثم إن الله تعالى علَّمه وأدَّبه بقوله: وَلا تَقُولَنَّ لِشَيءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا * إِلا أَن يَشَاءَ اللَّهُ ... وهذا لعلوِّ مناصب الأنبياء، وكمال معرفتهم بالله تعالى؛ يناقَشون، ويعاتبون على ما لا يُعاتَب عليه غيرهم، كما قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حق لوط: (ويرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد)؛ فعتب عليه نطقه بكلمة يسوغ لغيره أن ينطق بها " انتهى، من "المفهم" (4/637).

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى:

" هذا النهي كغيره، وإن كان لسبب خاص وموجها للرسول صل الله عليه وسلم، فإن الخطاب عام للمكلفين، فنهى الله أن يقول العبد في الأمور المستقبلة، (إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ) من دون أن يقرنه بمشيئة الله، وذلك لما فيه من المحذور، وهو: الكلام على الغيب المستقبل، الذي لا يدري، هل يفعله أم لا؟ وهل يكون أم لا؟ وفيه رد الفعل إلى مشيئة العبد استقلالا وذلك محذور محظور، لأن المشيئة كلها لله (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ).

ولما في ذكر مشيئة الله، من تيسير الأمر وتسهيله، وحصول البركة فيه، والاستعانة من العبد لربه، ولما كان العبد بشرا، لا بد أن يسهو فيترك ذكر المشيئة، أمره الله أن يستثني بعد ذلك، إذا ذكر، ليحصل المطلوب، وينفع المحذور " انتهى. "تفسير السعدي" (ص 474).

ثانياً:

الأصل فيما ينهى عنه القرآن هو التحريم، خاصة وقد انضم إليه الأمر بتدارك كلمة " إن شاء الله " إذا نسي قولها، فيقولها إذا ذكرها ولو بعد زمن.

قال الواحدي رحمه الله تعالى:

" وقوله تعالى: (وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ) أكثر الناس على أن معناه: إذا نسيت الاستثناء بمشيئة الله تعالى فاذكره، وقله إذا ذكرت " انتهى. "البسيط" (13 / 582).

وقد صرّح بالوجوب قلة من أهل العلم.

قال يحيى بن سلام رحمه الله تعالى:

" ومتى ما ذكر الذي حلف فليقل: إن شاء الله؛ لأن الله أمره أن يقول: إن شاء الله.

ومن حلف على يمين، فاستثنى قبل أن يتكلم بين اليمين وبين الاستثناء بشيء: فله ثُنْيَاه، ولا كفارة عليه، وإن كان استثنى بعد ما تكلم بعد اليمين قبل الاستثناء، متى ما استثنى، فالكفارة لازمة له، ويسقط عنه المأثم حيث استثنى؛ لأنه كان ركب ما نُهي عنه من تركه ما أُمر به من الاستثناء، أي: لا يقول: إني أفعل، حتى يقول: إن شاء الله، ولا يقول: لا أفعل حتى يقول: إن شاء الله " انتهى. "تفسير يحيى بن سلام" (1 / 179).

وقال ابن العربي رحمه الله تعالى:

" قال قوم: أي فائدة لهذا الاستثناء، وهو حقيق واقع لا محالة؛ لأن الدليل قد قام، وكل أحد قد علم: بأن ما شاء الله كان.

قلنا: عنه أربعة أجوبة:

الأول: أنه تعبد من الله، فامتثاله واجب، لالتزام النبي صلى الله عليه وسلم له، وانقياده إليه، ومواظبته عليه ... " انتهى. "أحكام القرآن" (3 / 1237).

ولعله هو الذي يفهم من كلام الطبري، حيث عبّر بالإلزام، فقال رحمه الله تعالى:

" معناه: واذكر ربك إذا تركت ذكره؛ لأن أحد معاني النسيان في كلام العرب الترك. وقد بينا ذلك فيما مضى قبل.

فإن قال قائل: أفجائز للرجل أن يستثنى في يمينه، إذا كان معنى الكلام ما ذكرت، بعد مدة من حال حلفه؟

قيل: بل الصواب أن يستثنى، ولو بعد حنثه في يمينه، فيقول: إن شاء الله؛ ليخرج بقيله ذلك مما ألزمه الله في ذلك بهذه الآية،

فيسقط عنه الحَرَجُ بتركه ما أمره بقيله من ذلك.

فأما الكفارة، فلا تسقط عنه بحال، إلا أن يكون استثناؤه موصولا بيمينه " انتهى. "تفسير الطبري" (15 / 226).

والقول بوجوب تعليق الفعل المستقبل على المشيئة، وإن كانت النية الحاضرة جازمة، هو ما اختاره الشيخ ابن عثيمين، رحمه الله. قال ـ في شرح حديث عتبان بن مالك: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (سأفعل) ـ :

" ومنها: جواز قول الإنسان سأفعل في المستقبل، إذا قال ستأتينا غداً، قال: سآتيك، وإن لم يقل إن شاء الله.

فإن قال قائل: ما الجمع بين هذا وبين قوله تعالى: (وَلا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَداً) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) [الكهف: 23، 24] ، لشيء: عام سواء من فعل الله أو من فعلك؟

قلنا: إن الذي يقول سآتيك غداً له نيتان:

النية الأولى: أن يقول هذا جازماً بالفعل، فهذا لا يقوله إلا أن يقول إن شاء الله؛ لأنه لا يدري أيأتي عليه الغد أو لا، ولا يدري، هل إذا أتى عليه الغد يكون قادراً على الإتيان إليه أو لا، ولا يدري إذا كان قادراً، يحول بينه وبينه مانع أو لا.

النية الثانية: إذا قال: سأفعل، يريد أن يخبر عما في قلبه من الجزم دون أن يقصد الفعل؛ فهذا لا بأس به؛ لأنه يتكلم عن شيء حاضر، مثل: لو قيل لك: هل ستسافر مكة؟ قلت: نعم سأسافر، تريد أن تخبر عما في قلبك من الجزم، هذا شيء حاضر حاصل، أما إن أردت الفعل، أنك ستفعل يعني سيقع منك هذا لا تقل سأفعل إلا مقروناً بمشيئة الله" انتهى، من شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (3/ 312).

وقال أيضا:

" الْفَائِدَةُ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: يُستفاد مِنْ قَوْلِهِ تعالى: سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ، أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَنْ يَعْزِمَ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ إِلَّا مَقْرُونًا بالمشيئة، بَلْ إِنَّ اللَّهَ سبحانه وتعالى نَهَى نَبِيَّهُ أَنْ يعزِمَ عَلَى فِعْلِ الشَّيْء بِدُونِ قَرْنِه بالمشيئة، فقال تعالى: وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا [الكهف: 23].

والقَرْنُ بالمشيئة فِيهِ فَائِدَتَانِ:

الْأُولَى: تفويضُ المرءِ الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ، وَهَذَا هُوَ تحقيقُ التوكّل.

الثَّانية: تيسير الْأَمْرِ لَهُ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي قِصَّةِ سليمان: "لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ وَكانَ دَرَكًا لحَاجَتِهِ" .. هَذَا إِذَا كَانَ الإِنْسَان يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ عَنِ الفعل.

أمَّا إِذَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ عزيمته عَلَى الْفِعْلِ، فَلَا يَلْزَمُهُ قول: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ عَنِ العزيمة يقول: سأفعل غدًا، أي: هَذِهِ نيتي وعزيمتي، فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُهُ القَرن بالمشيئة؛ لأن العزيمة حاصلة، فقد شاءها اللَّه، وَإِذَا كَانَتْ حاصلة، وقد شاءها اللَّه، فليست هناك حاجة أَنْ نَقُولَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ شاءها.

ففرْق بَيْنَ أَنْ يَقُولَ إنسان: سأزورك غدًا. وَهُوَ يُرِيدُ وُقُوعَ الْفِعْلِ، وَبَيْنَ أَنْ يَقُولَ: سأزورك غدًا. وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرُ عَمَّا فِي قَلْبِهِ مِنَ النِّيَّةِ والعزيمة، بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، ففي الْأُولَى لَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وفي الثَّانِيَةِ لَا يَحْتَاجُ أَنْ يَقُولَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فالعزيمة أمرٌ واقع، وأمَّا الفعل فأمرٌ مُسْتَقبل، فهذا أَمْرٌ لَا يُسْتَحَبُّ فِي العزيمة، إِلَّا إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ التعليم، فَلَا بَأْسَ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم: "وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ". يعني: حقًّا، وقال اللَّهُ تعالى: لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ [الفتح: 27]". انتهى، من تفسير العثيمين: القصص (ص127).

لكن أكثر أهل العلم، من الفقهاء والمفسرين؛ من السلف ومن تبعهم: لا يصرحون بهذا الوجوب، ويفهم من كلامهم أن الأمر بذلك على الاستحباب، كما يصرح به كثير منهم.

قال النووي رحمه الله تعالى:

" يستحب للإنسان إذا قال سأفعل كذا أن يقول إن شاء الله تعالى؛ لقوله تعالى: (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) ... " انتهى. "شرح صحيح مسلم" (11 / 118).

ولعل الحامل على صرفهم هذا الأمر للاستحباب، هو أنهم أجروه مجرى الأذكار والآداب التي يقولها المسلم ويفعلها في يومه وليلته لقصد التبرك والتحصين.

فرأوا أن في قول المسلم: " إن شاء الله " يحفظ بذلك مروءته من الخدش بالوصف بالكذب إذا تعذر عليه تحقيق ما أخبر بأنه عازم على القيام به.

قال الكيا الهراسي الشافعي رحمه الله تعالى:

" فإن قال قائل: أي معنى في ذلك، ولا يتصور أن يفعل فاعل فعلا إلا أن يشاء الله، هل ذكر ذلك وعدم ذكره إلا بمثابة واحدة، وهل هذا إلا بمثابة من يقول لأفعلن ذلك إن كنت فاعلا، وإن كنت قادرا، وإن شئت؟ وأي أثر لذكر شرط للفعل لا محالة في العقل؟

والجواب: أن الأمر وإن كان على ما ذكرتم، غير أنه إذا قال القائل لأفعلن في وقت كذا، فقد أوهم أنه يفعل لا محالة، وأبان أن شرط الفعل يوجد، فإذا لم يفعل لعدم الشرط وهو مشيئة الله تعالى، أو عائق آخر، كان كاذبا في قوله عُرفا، وإذا قال لأفعلن كذا إن شاء الله، أو إن شاء زيد، فلم يقطع بأنه يفعل، بل ردَّد وميَّل القول، فكأنه قال: لا أدري هل أفعل أم لا، فهذا هو المعنى فيه.

وكأن الله سبحانه أدب رسوله صلّى الله عليه وسلم فقال: (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ)؛ أي: كن متذكرا للعوائق، وناظرا في العواقب، ولعل عائقا يعترض دون مرامك، فردَّدَ القول فيما لا يعلمه، لئلا يجري ما يُنسب فيه إلى خُلْفٍ في القول عرفا" انتهى. "أحكام القرآن" (4 / 266).

وقال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:

" وفائدة الاستثناء أن يخرج الحالف من الكذب إذا لم يفعل ما حلف عليه، كقوله تعالى في قصة موسى: (قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا)، ولم يصبر، فسلم من الكذب لوجود الاستثناء في حقه " انتهى. "زاد المسير" (5 / 128).

وكذا حصول التبرك بقولها.

قال ابن العربي رحمه الله تعالى:

" وقول ذلك أجدر في قضاء الأمر، ودرك الحاجة. قال النبي صلى الله عليه وسلم: (قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَمْ يَقُلْ وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا إِحْدَى شِقَّيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَوْ قَالَهَا لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ) " انتهى. "أحكام القرآن" (3 / 1235).

وقد سُئل الشيخ عبد الكريم الخضير:

" هل آثم إذا لم: (إن شاء الله) عما سأفعله في المستقبل؟

فأجاب الشيخ:

أما بالنسبة للإثم فلا تأثم، لكن إذا أردت أن يتمم الله لك ما أردت فمن الأسباب المعينة على ذلك الاستثناء بقولك: (إن شاء الله)، (وَلا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلاَّ أَن يَشَاء اللَّهُ) الكهف (٢٣ ـ ٢٤).

وفي قصة سليمان ـ عليه السلام ـ حينما حلف أن يطأ تسعًا وتسعين امرأةً كلهن تلد ولدًا يجاهد في سبيل الله ما قال: (إن شاء الله)، ولقنه الملك، ومع ذلك ما قال: (إن شاء الله)، ثم لم تأت إلا واحدة منهن بشق ولد، وقيل في الحديث الصحيح: إنه لو استثنى لجاء ما تمناه وطلبه. رواه البخاري:(2819) " انتهى. من "موقع الشيخ".

الخلاصة:

يتأكد على المسلم عند إخباره بما هو عازم على القيام به في المستقبل أن يصل إخباره بكلمة " إن شاء الله "، وإذا نسيها يقولها إذا ذكرها، لأمر الله عز وجل بذلك.

ولم نقف على من قال بوجوبها من السلف، ولم يصرح بوجوبها إلا قلة من أهل العلم، والأحوط لدين المسلم أن لا يتهاون في قولها، بكل حال.

والله أعلم.